

المغني في فقه الإمام أحمد بن حنبل الشيباني

مسألة في العاملين على الزكاة .

مسألة : قال : والعاملين على الزكاة وهم الجباة لها والحافظون لها .

يعني العاملين على الزكاة وهم الصنف الثالث من أصناف الزكاة وهم السعادة الذين يبعثهم الإمام لأخذها من أربابها وجمعها وحفظها ونقلها ومن يعينهم ممن يسوقها ويرعاها ويحملها وكذلك الحاسب والكاتب والكيال والوزان والعداد وكل من يحتاج إليه فيها فإنه يعطى أجرته منها لأن ذلك من مؤنتها فهو كعلفها وقد [كان النبي A يبعث على الصدقة سعاة ويعطيهم عمالتهم فبعث عمر ومعاذا وأبا موسى ورجلا من بني مخزوم وابن اللتيبة وغيرهم وطلب منه ابنا عمه الفضل بن العباس وعبد المطلب بن ربيعة بن الحارث أن يبعثهما فقالا يا رسول الله A لو بعثتنا على هذه الصدقة فنصيب ما يصيب الناس ونؤدي إليك ما يؤدي الناس ؟ فأبى أن يبعثهما وقال : إن هذه الصدقة أوساخ الناس] وهذه قصص اشتهرت فصارت كالمتواتر وليس فيه اختلاف مع ما ورد من نص الكتاب فيه فأغنى عن التطويل